

## الفصل الخامس: الرفق واللين

- المبحث الأول: مفهوم الرفق واللين.
- المبحث الثاني: أهمية الرفق واللين.
- المبحث الثالث: صور من مواقف تطبيق الرفق في الدعوة.



## المبحث الأول: مفهوم الرفق واللين

الرفق لغة: اللطف ولين الجانب<sup>(١)</sup>، وهو ضد العنف<sup>(٢)</sup>، واللين: ضد الخشونة<sup>(٣)</sup>، قال الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومعنى ﴿لِنْتَ لَهُمْ﴾: سهَّلت لهم أخلاقك، وكثرة احتمالك، ولم تسرع إليهم بالغضب فيما كان منهم<sup>(٥)</sup>.

فظهر من هذه التعريفات اللغوية أن الرفق واللين يتضمن: لين الجانب بالقول والفعل، والأخذ بالأسهل والأيسر وحسن الخلق، وكثرة الاحتمال، وعدم الإسراع بالغضب والتعنيف<sup>(٦)</sup>.

ويُطلق الرفق واللين على المداراة إذا كان في ذلك دفع برفق، يُقال: ((دَارَاهُ)) أي لاينه واتقاه<sup>(٧)</sup>، ودفعه<sup>(٨)</sup>، ولاطفه ولاينه اتقاءً لشربه<sup>(٩)</sup>، وفي الحديث: ((أن رسول الله ﷺ كان يصلي فجاءت بهمة تمرّ بين يديه فما زال

(١) القاموس المحيط، ص ١٤٥، والمعجم الوسيط، ١/٣٦٢، والنهية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ٢/٢٤٦.

(٢) مختار الصحاح، ص ١٠٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٥٥.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

(٥) انظر: تفسير البغوي، ١/٤٤٩.

(٦) انظر: فتح الباري، ١٠/٤٤٩.

(٧) مختار الصحاح، ص ٨٥، مادة ((دَرَأَ)).

(٨) القاموس المحيط، ص ٥٠.

(٩) المعجم الوسيط، ١/٢٧٦.

يُدارئُها)) أي يدافعها<sup>(١)</sup>، وقد بَوَّب البخاري - رحمه الله - باباً في صحيحه فقال: (باب المداراة مع الناس) ثم أورد حديث عائشة أنه استأذن على النبي ﷺ رجل فقال: ((أئذنوا له فبئس ابن العشيرة)) - أو بئس أخو العشيرة))، فلما دخل ((ألان له الكلام)). قالت عائشة: فقلت له: يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألتت له في القول. فقال: ((أي عائشة إن شر الناس منزلة عند الله من تركه - أو ودعه - الناس أتقاء فُحشِه))<sup>(٢)</sup>، ويذكر عن أبي الدرداء رضي الله عنه: ((إنا لنكشِرُ<sup>(٣)</sup> في وجوه أقوام وإن قلوبنا تلعنهم))<sup>(٤)</sup>.

فظهر أن المداراة هي: الدفع برفق ولين.

والمداراة ليست من المداهنة: قال ابن بطال - رحمه الله -: المداراة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة. قال: وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط؛ لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق: أن المداهنة من الدهان وهو الذي يظهر على الشيء ويستر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق وإظهار الرضى بما هو فيه من غير إنكار عليه.

(١) النهاية في غريب الحديث، ١١٠/٢.

(٢) البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياح أهل الفساد والريب، برقم ٦٠٥٤.

(٣) هو في الغالب الضحك مع ظهور الأسنان، الفتح، ١٠/٥٢٨.

(٤) البخاري، بصيغة التمریض، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس، قبل الحديث رقم ٦١٣١، وقال ابن حجر ١٠/٥٢٨: ((منقطع)).

والمداواة هي الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل لاسيما إذا احتيج إلى تألفه ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

وقد قال الله تعالى لموسى وهارون: ﴿اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ \* فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>، ومعنى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾: يقول: دارياه وارفقا به<sup>(٣)</sup>، وقد استدل بهذه الآية المأمون عندما عتفه واعظ وشدد عليه القول، فقال: يا رجل ارفق، فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق، فقال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾<sup>(٤)</sup>، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾<sup>(٥)</sup>.  
ولهذا قال القائل:

وإذا عجزت عن العدو فداره      وامرح له إن المزاح وفاق  
فالنارُ بالماء الذي هو ضدُّها      تُعطي النَّضاح وطبعها الإحراق  
فظهر مما تقدم:

١- أن الرفق واللين: لين الجانب بالقول، والفعل، والأخذ بالأسهل

(١) فتح الباري، ١٠/٥٢٨.

(٢) سورة طه، الآيتان: ٤٣-٤٤.

(٣) تفسير البغوي، ٣/٢١٩.

(٤) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي، ٢/٣٣٤. وانظر: الرفق واللين للدكتور فضل إلهي، ص ١٢.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

والأيسر، وحسن الخلق، وكثرة الاحتمال، وعدم الإسراع بالغضب والتعنيف والشدة والخشونة.

٢- أن المداراة تطلق على الرفق واللين إذا كان فيها مدافعة، كتعليم الجاهل، ونهي الفاسق عن فسقه. والمداراة من أخلاق المؤمنين.

٣- أن المداهنة مذمومة محرمة، وهي: معاشرة الفاسق ومخاللته مع الرضى بما هو عليه من المعاصي وعدم الإنكار عليه، والله الموفق.



## المبحث الثاني: أهمية الرفق واللين

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصَلَةَ الرَّحْمِ، وَحَسْنَ الْخُلُقِ، وَحَسْنَ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيُزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ»<sup>(١)</sup>.

فقد عظم النبي ﷺ شأن الرفق في الأمور كلها، وبين ذلك بفعله وقوله بياناً شافياً كافياً؛ لكي تعمل أمتُه بالرفق في أمورها كلها، وخاصة الدعاة إلى الله ﷻ؛ فإنهم أولى الناس بالرفق في دعوتهم، وفي جميع تصرّفاتهم، وأحوالهم. وهذا الحديث السابق وغيره من الأحاديث التي ستأتي تُبيّن فضل الرفق، والحث على التخلّق به، وبغيره من الأخلاق الحسنة، وذمّ العنف وذمّ من تخلّق به.

فالرفق سبب لكل خير؛ لأنه يحصل به من الأغراض ويسهل من المطالب، ومن الثواب ما لا يحصل بغيره، وما لا يأتي من ضده<sup>(٢)</sup>.

وقد حذر النبي ﷺ من العنف، وعن التشديد على أمته ﷺ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقّ عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فرفق به»<sup>(٣)</sup>، وكان ﷺ إذا أرسل أحداً من أصحابه

(١) أخرجه أحمد، ٦/١٥٩، وإسناده صحيح كما في الأحاديث الصحيحة للألباني، برقم ٥١٩.

(٢) انظر: شرح النووي على مسلم، ١٦/١٤٥، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري، ١٠/٤٤٩، وتحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذي، ٦/١٥٤.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، برقم ١٨٢٨.

في بعض أموره أمرهم بالتيسير ونهاهم عن التنفير.  
 فعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه  
 في بعض أموره قال: «بشروا ولا تُنفروا، ويسروا ولا تعسروا»<sup>(١)</sup>.  
 وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله ﻛﻠﻚ بأهل  
 بيتٍ خيراً أدخل عليهم الرفق»<sup>(٢)</sup>.

وقال النبي ﷺ لأبي موسى الأشعري ومعاذ رضي الله عنهما حينما بعثهما إلى  
 اليمن: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا»<sup>(٣)</sup>.  
 وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يسروا ولا تعسروا،  
 وبشروا ولا تنفروا»<sup>(٤)</sup>.

في هذه الأحاديث الأمر بالتيسير والنهي عن التنفير، وقد جمع النبي  
ﷺ في هذه الألفاظ بين الشيء وضده؛ لأن الإنسان قد يفعل التيسير في  
 وقتٍ والتعسير في وقت، ويبشر في وقت وينفر في وقت آخر، فلو اقتصر  
 على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة أو مرّات، وعسر في معظم  
 الحالات، فإذا قال: ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الأحوال من  
 جميع وجوهه، وهذا هو المطلوب، وكذا يقال في يسرا ولا تعسرا، وبشرا

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم ١٧٣٢.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، ٧١/٦، قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٣/٢١٩، برقم  
 ١٢١٩: «(حديث صحيح من رواية عائشة رضي الله عنها)».

(٣) البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، برقم ٤٣٤١،  
 ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم ١٧٣٣، واللفظ له.

(٤) البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعة والعلم كي لا ينفروا، برقم  
 ٦٩، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم ١٧٣٤.

ولا تنفرا، وتطوعا ولا تختلفا؛ لأنها قد يتطوعان في وقت ويختلفان في وقت وقد يتطوعان في شيء ويختلفان في شيء، والنبى ﷺ قد حث في هذه الأحاديث وفي غيرها على التبشير بفضل الله وعظيم ثوابه، وجزيل عطائه، وسعة رحمته، ونهى عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد محضة من غير ضمها إلى التبشير، وهذا فيه تأليف لمن قرب إسلامه وترك التشديد عليه، وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان، ومن بلغ، ومن تاب من المعاصي كلهم ينبغي أن يتدرج معهم ويُتَلَطَّفَ بهم في أنواع الطاعات قليلاً قليلاً، وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدرج فمتى يُسَّرَ على الداخل في الطاعة، أو المرید للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته غالباً بالازدياد منها، ومتى عُسِّرَت عليه أَوْشَكَ أن لا يدخل فيها، وإن دخل أَوْشَكَ أن لا يدوم ولا يستحليها<sup>(١)</sup>، وهكذا تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدرج؛ ولهذا كان النبى ﷺ يتخوّل أصحابه بالموعظة في الأيام كراهة السّامة عليهم<sup>(٢)</sup>.

فصلوات الله وسلامه عليه فقد دلّ أمته على كل خير، وحذّره من كل شرّ، ودعا على من شقّ على أمته، ودعا لمن رفق بهم كما تقدم في حديث عائشة، وهذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وأعظم الحث على الرفق بهم<sup>(٣)</sup>.



(١) انظر: شرح النووي على مسلم، ٤١/١٢، وفتح الباري، ١٦٣/١.

(٢) انظر: فتح الباري، ١٦٢/١، ١٦٣.

(٣) انظر: شرح النووي على مسلم ٢١٣/١٢.

## المبحث الثالث: صور من مواقف تطبيق الرفق في الدعوة

الصورة الأولى: مع شاب استأذن في الزنا

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إن فتى شاباً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا له: مه مه! فقال له: ((ادنه))، فدنا منه قريباً، قال: ((أتحبه لأمك؟)) قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ((ولا الناس يحبونه لأمهاتهم)). قال: ((أفتحبه لابنتك؟)) قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك. قال: ((ولا الناس يحبونه لبناتهم)). قال: ((أفتحبه لأختك؟)) قال: لا والله جعلني الله فداءك. قال: ((ولا الناس يحبونه لأخواتهم)). قال: ((أفتحبه لعمتك؟)) قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: ((ولا الناس يحبونه لعماتهم)). قال: ((أفتحبه لخالتك؟)) قال: لا والله جعلني الله فداءك. قال: ((ولا الناس يحبونه لخالاتهم)). قال: فوضع يده عليه، وقال: ((اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصن فرجه))، فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء<sup>(١)</sup>.

وهذا الموقف العظيم مما يؤكد على الدعاة إلى الله صلى الله عليه وسلم أن يعتنوا بالرفق والإحسان إلى الناس، ولا سيما من يُرغَبُ في استئلافهم ليدخلوا في الإسلام، أو ليزيد إيمانهم ويثبتوا على إسلامهم.

وكما يبين لنا الرسول صلى الله عليه وسلم الرفق بفعله بينه لنا بقوله وأمرنا بالرفق في الأمر كله.

(١) أخرجه أحمد في المسند من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، ٢٥٦/٥، ٢٥٧، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وعزاه إلى الطبراني، ١/١٢٩، وقال: ((رجاله رجال الصحيح))، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٣٧٠.

## الصورة الثانية: مع اليهود:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «مهلاً يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله»، فقلت: يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «قد قلت وعليكم»<sup>(١)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العُنف، وما لا يعطي على ما سواه»<sup>(٢)</sup>.  
وقال النبي ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يُنزع من شيء إلا شانه»<sup>(٣)</sup>.

وبين رسول الله ﷺ أن من حُرِمَ الرفق فقد حرم الخير، قال ﷺ: «من يحرم الرفق يحرم الخير»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن حُرِمَ حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير»<sup>(٥)</sup>، وعنه رضي الله عنه يبلغ به قال: «من أعطي حظه من الرفق أعطي حظه

(١) البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، برقم ٦٠٢٤.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، عن عائشة رضي الله عنها، برقم ٢٥٩٣.

(٣) المرجع السابق، في الكتاب والباب المشار إليهما سابقاً، برقم ٢٥٩٤، عن عائشة رضي الله عنها أيضاً.

(٤) المرجع السابق، في الكتاب والباب المشار إليهما سابقاً عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، برقم ٢٥٩٢.

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الرفق، برقم ٢٠١٣، وقال: ((حديث حسن صحيح))، وصححه الألباني في صحيح الترمذي، ١٩٥/٢.

من الخير، وليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن<sup>(١)</sup>.

### الصورة الثالثة: مع من بال في المسجد:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء أعرابي، فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَهْ مَهْ<sup>(٢)</sup>، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تزرموه<sup>(٣)</sup>، دعوه))، فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له: ((إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القذر، إنما هي لذكر الله، والصلاة، وقراءة القرآن))، أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال: فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشَنَّهُ<sup>(٤)</sup> عليه<sup>(٥)</sup>.  
وقد ثبت في البخاري وغيره أن هذا الرجل هو الذي قال: ((اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً))، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني

(١) أخرجه أحمد في المسند، ٤٥١/٦، وصححه الألباني في الأحاديث الصحيحة، برقم ٨٧٦، وذكر له شواهد كثيرة.

(٢) مه: كلمة زجر، وهو اسم مبني على السكون، معناه: اسكت. وقيل: أصلها: ما هذا؟ انظر: شرح النووي، ١٩٣/٣.

(٣) لا تزرموه: أي لا تقطعوا عليه بوله. والإزرام: القطع. انظر: المرجع السابق، ١٩٠/٣.

(٤) شنه: أي صب عليه. انظر: المرجع السابق، ١٩٣/٣.

(٥) أخرجه مسلم بلفظه في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها، برقم ٢٨٦، والبخاري، بمعناه مختصراً في كتاب الوضوء، باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد، برقم ٢١٩، وروايات بول الأعرابي في البخاري في عدة مواضع منها: برقم ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، وقبل الحديث رقم ٢٢٢.

ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً، فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: ((لقد حجّرت واسعاً)) يريد رحمة الله<sup>(١)</sup>.

وتُفسّر هذه الرواية الروايات الأخرى عند غير البخاري، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخل رجل أعرابي المسجد فصلى ركعتين، ثم قال: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً! فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال: ((لقد تحجّرت واسعاً))، ثم لم يلبث أن بال في المسجد، فأسرع الناس إليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: ((إنما بُعثتم مُيسّرين، ولم تُبعثوا مُعسّرين، أهريقوا عليه دلواً من ماء، أو سجالاً من ماء))<sup>(٢)</sup>.

قال: يقول الأعرابي بعد أن فقه: ((فقام النبي ﷺ إليّ بأبي وأمي فلم يسبّ، ولم يؤتّب، ولم يضرب))<sup>(٣)</sup>.

النبي ﷺ أحكم خلق الله، فمواقفه وتصرفاته كلها مواقف حكمة مشرفة، ومن وقف على أخلاقه ورفقه وعفوه وحلمه، ازداد يقينه وإيمانه بذلك. وهذا الأعرابي قد عمل أعمالاً تثير الغضب، وتسبّب عقوبته وتأديبه من الحاضرين؛ ولذلك قام الصحابة إليه، واستنكروا أمره، وزجروه، فنهاهم النبي ﷺ أن يقطعوا عليه بوله.

(١) البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم ٦٠١٠.

(٢) أخرجه الترمذي بنحوه في كتاب الطهارة، باب ما جاء في البول يصب الأرض، برقم ١٤٧، وأخرجه أحمد في المسند بترتيب أحمد شاكر واللفظ لأحمد، ٢٤٤/١٢، برقم ٧٢٥٤، وأخرجه أحمد أيضاً مطولاً، ١٣٤/٢٠، برقم ١٠٥٤٠، وأبو داود، برقم ٣٨٠.

(٣) أخرجه أحمد في المسند بترتيب أحمد شاكر وهو تكملة للحديث السابق من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، ١٣٤/٢٠، برقم ١٠٥٤٠، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب الأرض يصبها لبول كيف تغسل، برقم ٥٢٩.

وهذا في غاية الرفق والحلم والرحمة، ويجمع ذلك كله الحكمة، فقد أنكر النبي ﷺ بالحكمة على هذا الأعرابي عمله، فقال له حينما قال: «اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً»: «لقد حجرت واسعاً»، يريد ﷺ رحمة الله، فإن رحمة الله قد وسعت كل شيء، قال ﷺ: «وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ»<sup>(١)</sup>، فقد بخل هذا الأعرابي برحمة الله على خلقه.

وقد أثنى الله ﷻ من فعل خلاف ذلك حيث قال: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ»<sup>(٢)</sup>. وهذا الأعرابي قد دعا بخلاف ذلك، فأنكر عليه النبي ﷺ بالحكمة<sup>(٣)</sup>. وحينما بال في المسجد أمر النبي ﷺ بتركه؛ لأنه قد شرع في المفسدة، فلو منع ذلك لزادت المفسدة، وقد حصل تلويث جزء من المسجد، فلو منعه ﷺ بعد ذلك لدار بين أمرين:

١- إما أن يقطع عليه بوله فيتضرر الأعرابي بحبس البول بعد خروجه.  
٢- وإما أن يقطعه فلا يأمن من تنجيس بدنه، أو ثوبه، أو مواضع أخرى من المسجد. فأمر النبي ﷺ بالكف عنه للمصلحة الراجحة، وهي دفع أعظم المفسدتين أو الضررين باحتمال أيسرها، وتحصيل أعظم المصلحتين بترك أيسرها<sup>(٤)</sup>.

وهذا من أعظم الحكم العالية، فقد راعى النبي ﷺ هذه المصالح، وما

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦.

(٢) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٣) انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ١٠/٤٣٩.

(٤) انظر: فتح الباري، شرح صحيح البخاري، ١/٣٢٥، وشرح النووي على مسلم، ٣/١٩١.

يقابلها من المفاسد، ورسم ﷺ لأمتة والدعاة من بعده كيفية الرفق بالجاهل، وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف، ولا سبٍّ ولا إيذاء ولا تشديد، إذا لم يكن ذلك منه عناداً ولا استخفافاً، وقد كان لهذا الاستئلاف والرحمة والرفق الأثر الكبير في حياة هذا الأعرابي وغيره، فقد قال بعد أن فقه - كما تقدّم - وفي رواية الإمام أحمد: فقام النبي ﷺ إليّ بأبي وأمي، فلم يسبّ، ولم يؤتّب، ولم يضرب<sup>(١)</sup>.  
فقد أثر هذا الخلق العظيم في حياة الرجل<sup>(٢)</sup>.

#### الصورة الرابعة: مع معاوية بن الحكم:

عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله! فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه، ما شأنكم تنظرون إليّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يُصمتونني، لكنني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني<sup>(٣)</sup> ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»، أو كما قال رسول الله ﷺ.

قلت: يا رسول الله! إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله

(١) أخرجه ابن ماجه، برقم ٥٢٩، وأحمد، تقدم تخريجه.

(٢) انظر: فتح الباري، ١/٣٢٥، وشرح النووي، ٣/١٩١، وعون المعبود شرح سنن أبي داود، ٢/٣٩، وتحفة الأحوذى، شرح سنن الترمذى، ١/٤٥٧.

(٣) ما كهرني: أي ما قهرني ولا نهري. انظر: شرح النووي، ٥/٢٠.

بالإسلام، وإنا منا رجالاً يأتون الكهان، قال: «فلا تأتهم».  
قال: ومنا رجال يتطيرون، قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا  
يصدّتهم»<sup>(١)</sup>، (قال ابن الصلاح: فلا يصدّنكم)، قال: قلت: ومنا رجال  
يخطّون، قال: «كان نبي من الأنبياء يخطّ، فمن وافق خطّه فذاك»<sup>(٢)</sup>.  
قال: وكانت لي جارية ترعى غنماً لي قبّل أحد والجوانية<sup>(٣)</sup>، فاطلعت  
ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم،  
أسف كما يأسفون، لكنني صككتها صكة، فأتيت رسول الله ﷺ فعظّم  
ذلك عليّ، قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها، قال: «أئتني بها»، فأتيته بها،  
فقال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت: أنت  
رسول الله. قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الموقف من أعظم الحكم البارزة السامية التي أوتيها النبي ﷺ،  
وقد ظهر أثر ذلك في حياة ونفس معاوية رضي الله عنه؛ لأن النفوس مجبولة على  
حبّ من أحسن إليها، ولهذا قال معاوية رضي الله عنه: ما رأيت معلماً قبله ولا  
بعده أحسن تعليماً منه.

- 
- (١) قال العلماء: معناه أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة، ولا عتب عليكم في ذلك، ولكن  
لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم. انظر: المرجع السابق، ٢٢/٥.
- (٢) اختلف العلماء في معناه، والصحيح أن معناه: من وافق خطه فهو مباح له؛ ولكن لا طريق لنا  
إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يُباح، والمقصود أنه حرام؛ لأنه لا يُباح إلا بيقين الموافقة، وليس  
لنا يقين بها، وقيل: إنه نُسخ في شرعنا. فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق على النهي  
عنه الآن فهو محرم. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ٢٣/٥.
- (٣) الجوانية: موضع في شمال المدينة بقرب جبل أحد. انظر: المرجع السابق، ٢٣/٥.
- (٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة  
ونسخ ما كان من إباحته، برقم ٥٣٧، وانظر شرحه في شرح مسلم للنووي، ٢٠/٥.

### الصورة الخامسة: مع من كانت يده تطيش:

عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك))، فإزالت تلك طعمتي بعد<sup>(١)</sup>.

### الصورة السادسة: مع من أصاب من امرأته قبل الكفارة:

عن سلمة بن صخر الأنصاري رضي الله عنه قال في حديثه: ((... خرجت فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته خبري فقال لي: ((أنت بذاك))؟ فقلت: أنا بذاك، فقال: ((أنت بذاك))؟ فقلت: أنا بذاك، فقال: ((أنت بذاك))؟ فقلت: نعم ها أنذا فامض في حكمك فإني صابر له، قال: ((أعتق رقبة))، قال: فضربت صفحة رقبتني بيدي وقلت: لا والذي بعثك بالحق ما أصبحت أملك غيرها. قال: ((فصم شهرين)) قال: قلت: يا رسول الله وهل أصابني ما أصابني إلا في الصيام، قال: ((فتصدق)) قال: فقلت: والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا هذه وحشاً ما لنا عشاء، قال: ((اذهب إلى صاحب صدقة بني زريق فقل له فليدفعها إليك، فأطعم عنك منها وسقاً ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك))، قال فرجعت إلى قومي فقلت: وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي، ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة والبركة وقد أمر لي بصدقتكم فادفعوها لي، قال: فدفعوها لي<sup>(٢)</sup>.

(١) مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام، برقم ٢٠٢٢، والبخاري، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، برقم ٥٣٧٦.

(٢) أحمد، برقم ١٦٤٦٨، وأبو داود، كتاب الطلاق، باب في الظهار، برقم ٢٢١٥، والترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة المجادلة، برقم وابن ماجه، كتاب

### الصورة السابعة: مع من بكت عند القبر:

عن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ النبي صلى الله عليه وآله بامرأة تبكي عند قبر فقال: «أتق الله واصبري» قالت: إليك عني فإنك لم تُصَبِّ بمصيبتي، ولم تعرفه، فقيل لها: إنه النبي صلى الله عليه وآله، فأتت النبي صلى الله عليه وآله فلم تجد عنده بوابين، فقالت: لم أعرفك، فقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى»<sup>(١)</sup>، وهذا فيه الدلالة على رفق النبي صلى الله عليه وآله بالجاهل، وترك المؤاخذة.

### الصورة الثامنة: من رفق صلة بن أشيم:

ومن المواقف التطبيقية ما فعله صلة بن أشيم - رحمه الله - حين مر رجل قد أسبل ثيابه يسحبها ويجرّها على الأرض، فأخذ الناس يسبّونه ويُغلظون له في القول، فسأه ذلك، وأراد أن يريهم درساً عملياً للرفق واللين في الإنكار فقال لهم: دعوني أكفكم أمره، ثم قال: يا ابن أخي إن لي إليك حاجة. قال: ما هي؟ قال: أحب أن ترفع إزارك، قال: نعم ونعمي عيني - أي أقر عينك بطاعتك واتباع أمرك - فرفع إزاره. فقال: صلة لأصحابه: هذا كان أمثل مما أردتم، فإنكم لو شتمتموه وأذيتموه لشتمكم<sup>(٢)</sup>.



= الطلاق، باب الظهار، برقم ٢٠٢٦، وصححه الألباني في صحيح الترمذي، ٣٥٢/١، وإرواء الغليل، ١٧٩/٧.

(١) البخاري، كتاب الجنائز، باب قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري، برقم ١٢٨٣.

(٢) مختصر منهاج القاصدين، ص ١٣٧.